الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والثلاثون

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة الرابعة والخمسين
المعقودة يوم الخميس
١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠
الساعة ١٠/٣٠ نيويورك

محضر موجز للجلسة الرابعة والخمسين

الرئيس : السيد بوخ فلوريس (المكسيك)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية :

السيد مسيلى

المحتويات

البند ١٠٠ من جدول الاعمال : نظام المعاشات التقاعدية لموظفى الامم المتحدة (تابع)
(أ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفى الامم المتحدة (تابع)
(ب) تقرير الأمين العام (تابع)

البند ٩٢ من جدول الأعمال : الخطة متوسطة الاجل للفترة ١٩٨٠ ـ ١٩٨٣ (تابع)
تحديد الانشطة التى أكملت او التى فات اوانها او التى تكون ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى (تابع)

LIBRARY
JAN 17 1985
UN/SA COLLECTION

Distr. GENERAL
A/C.5/35/SR.54
11 December 1980
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . و يجب أن تدرج التصويبات في نسخة من الوثيقة وأن ترسل موقّعة من قبل أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية :

Chief, Official Records Editing Section, Room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في ملزمة منفصلة لكل لجنة على حدة.

80-58136

أفتتحت الجلسة في الساعة ٣٥/١٠

البند ١٠٠ من جدول الاعمال : نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة (تابع) : الفصل الثالث ، (A/35/9 و Add.1 و A/35/30 و Corr.1 و A/35/720 و A/C.5/35/37 و A/C.5/35/41 و Corr.1 و A/C.5/35/63 و A/C.5/35/L.69) .

(أ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة (تابع) .

(ب) تقرير الامين العام (تابع) .

١- السيد ديستفانيس (ايطاليا) : قال ان اهم الاهداف هي : أولا ، ضمان ان لايكون المستحقون للمعاشات التقاعدية مستقبلا في وضع اسوأ من الناحية المالية من المستحقين الحاليين وأن لاتتضرر اية مجموعة من المجموعتين نتيجة للتضخم وتقلبات العملة ، ثانيا : منح مستحقي المعاشات من فئة الخدمات العامة نفس الحماية المضمونة للمستحقين من الفئة الفنية وما فوقها ، ثالثا : ضمان ان يكون الصندوق في وضع سليم من الناحية المالية بحيث لايصبح لزاما على المنظمات الاعضاء ان تقدم مساهمات مالية اضافية بموجب المادة ٢٧ من النظام الاساسي للصندوق . وأضاف انه ينبغي ، لتحقيق هذه الاهداف ، التوفيق بين العديد من المتطلبات المختلفة ، كما ينبغي ان يؤخذ في الحسبان عدد من العوامل التي لايمكن التنبؤ بها والتي تشمل ، من بين أمور اخرى ، مدة حياة مستحقي المعاشات التقاعدية مستقبلا ، ومعدل ومدى الزيادة أو النقص في عدد المشتركين ، ومتوسط العمر لدى الاشتراك في الصندوق ، والمتوسط المتوقع لفترة الخدمة .

٢- وقال انه نظرا لان دخل الصندوق يشمل ، كما هو موضح في الفقرة ٢٠ من تقرير الامين العام (A/C.5/35/41) ، الفوائد وارباح الاسهم وأرباح رأس المال المتحققة وغير المتحققة ، فان هناك ايضا متغيرا اخر مجهولا هو القيمة الحقيقية لرأس مال الصندوق بالنسبة للتضخم وتقلبات العملة . واشار الى ان المستوى الحالي لرأس المال يقدر بما يزيد الى حد كبير عن ١٨ بليون دولار ، الا انه ينبغي النظر فيما اذا كان هذا المستوى كافيا للوفاء بجميع الالتزامات .

٣- ثم انتقل الى مشروع القرار الوارد في المرفق الرابع لتقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة (A/35/9) ، فأشار الى ان التعريفات تعكس الاقتراح المشترك للجنة الخدمة المدنية الدولية والصندوق بخصوص الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي . وقال ان وفده ، في الوقت الذي كان يفضل فيه نظاما ابسط واقل كلفة ، فانه مستعد لتأييد الاقتراح على اساس

السيد ديستفانيس (ايطاليا)

انه من المفهوم ان تنفيذه سوف يخضع لمراقبة دقيقة من قبل المجلس وللمراجعة من قبل الجمعية العامة ربما على مدى ثلاث سنوات .

٤- واستمر قائلا ان وفده يؤيد بصدق الطلب المتعلق بوضع ترتيبات خاصة للمعاشات التقاعدية التي تقل عن ٤٠٠٠ دولار في السنة ، كما يؤيد قبول المركز الدولي لدراسة حفظ وترميم الممتلكات الثقافية في عضوية الصندوق نظرا لان منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة لا تستطيع ان توفر معاشات تقاعدية تشمل الموظفين في هذه المؤسسة .

٥- وقال انه ينبغي تأييد نقل الحقوق في المعاش التقاعدي من الصندوق طالما ان الاتفاقات تتبع النمط المحدد اصلا اذ ان مثل هذا النقل يسهل تنقل الموظفين بين الخدمة المدنية الوطنية والخدمة المدنية الدولية . وأشار الى ان الاقتراح الخاص بتجديد الاذن الممنوح للصندوق لتقديم تبرعات تصل الى ١٠٠ ٠٠٠ دولار لمدة سنة اخرى يحظى بتأييد وفد بلاده . وقال ان هذا الاقتراح يتفق مع ملاحظات اللجنة الاستشارية فيما يتعلق باعتماد النفقات الادارية لعام ١٩٨١ بمبلغ ٤٧٤٤٢٠٠ دولار والنفقات التكميلية لعام ١٩٨٠ بمبلغ ١٨١٧٠٠ دولار.

٦- وأوضح انه ينبغي اتباع نهج حذر في التعامل مع هذا النظام الجديد . وقال ان المأمول ان المراقبة من قبل المجلس خلال فترة تجريبية اولية سوف تظهر انه من الممكن تلبية احتياجات مستحقي المعاشات على نحو كاف دون الاضرار بسلامة الصندوق المالية . واضاف ان الهيئتين المختصتين اللتين تتمتعان بخبرة في هذا المجال قامتا ، استجابة لقرار الجمعية العامة ٣٤/ ٢٢١ ، بعرض حل وسط ، ولكن اعتماد الاقتراحات يجب الا يؤدي بأي شكل من الاشكال الى اغلاق الباب امام القيام مستقبلا بدراسة شاملة لنظامي المرتبات والمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة من المنظور الشامل بدلا من معالجتهما من منظور حالة معينة واحدة من حالات الخدمة المدنية الوطنية .

٧- السيد لانداو (النمسا) : رحب بقيام المجلس ولجنة الخدمة المدنية الدولية بتقديم مجموعة من الاقتراحات المتفق عليها لجعل نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة اكثر استجابة للتقلبات الحادة في مستويات المرتبات ومعاشات التقاعد الناجمة عن التضخم العالي والتغيرات العنيفة في العلاقات بين العملات الرئيسية .

٨- وأوضح ان الموضوع الاكثر اهمية الوارد في تقرير المجلس (A/35/ 9) هو تحديد الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي وتعيين مستويات مناسبة لمعاشات التقاعد تأخذ في الاعتبار الاختلافات في مستويات الدخل وتكلفة المعيشة في اماكن التقاعد المختلفة . وقال ان وضع نظام للتسوية الاولية لمعاشات التقاعد بغية تصحيح التفاوتات في القوة الشرائية لمعاشات التقاعد المحددة على اساس متماثل

فى اماكن التقاعد المختلفة كما هو موضح بقدر كبير من التفصيل فى المرفق الخامس لتقرير المجلس يعتبر سليما بصورة اساسية ، وان وفده يستطيع ان يوافق ايضا على تطبيق هذا النظام على فئة الخدمات العامة . واوضح ان لوفده ، مع ذلك ، بعض التحفظات تتعلق بالمدى الذى يتم فيه تطبيق هذه التسويات . وأشار الى ان التسوية الاولية لمعاشات تقاعد المستحقين المقيمين فى بلدان ذات تكلفة معيشية عالية يمكن ان تصل الى نحو ٥٠ فى المائة بالنسبة للوظائف برتبة ف - ٢ ، وان هذه النسبة المئوية تنخفض بالنسبة لمعاشات المتقاعدين الذين كانوا يعملون برتب اعلى .

٩ - وعلى ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.5/35/L.31/Rev.1 الذى يعين مستويات جديدة للاجر الداخل فى حساب المعاش التقاعدى ، استفسر ممثل النمسا من رئيس المجلس عن الاثر الذى سوف تتركه هذه المستويات الجديدة ، التى سيجرى تعديلها دوريا حسب الرقم القياسى لاسعار المستهلكين فى الولايات المتحدة ، على النظام المنقح لتسوية المعاشات التقاعدية كما هو موضح فى المرفق الخامس . وتساءل بصفة خاصة عما اذا كانت المعاشات التقاعدية ستكون اعلى الى حد كبير من الامثلة الموضحة .

١٠ - وأضاف ان وفده اذ يضع فى اعتباره التحسينات الكبيرة جدا المقترحة من قبل المجلس ولجنة الخدمة المدنية الدولية وملاحظات اللجنة الاستشارية فى الفقرة ٣٢ من تقريرها (A/35/720) ، فانه يشاطر بصورة كاملة وجهة النظر المعبر عنها فى الفقرة ٣٣ من هذا التقرير بشأن الحاجة الى قيام لجنة الخدمة المدنية الدولية باعطاء اولوية عالية لوضع رقم قياسى خاص لمعاشات التقاعد . وأوضح ان الاثر المتفاوت للضريبة الوطنية على المعاشات التقاعدية لموظفى الامم المتحدة هو على الارجح اهم عامل ينبغى اخذه فى الاعتبار عند تطوير مثل هذا الرقم القياسى ، وان هذه المسألة المعقدة تتطلب معالجة من جانب خبراء . وقال ان هذا يستدعى المشاركة المستمرة من جانب لجنة الخدمة المدنية الدولية ومجموعاتها الفرعية وكذلك من جانب امانة الصندوق والمجلس .

١١ - واشار الى ان المجلس يعتمد بالطبع على مساعدة لجنة الاكتواريين ولجنة الاستثمارات بينما يمكن للجنة الخدمة المدنية الدولية ان تعتمد على خبرة اللجنة الاستشارية المعنية بشؤون تسويات مقر العمل . الا ان العمل المتمثل فى دراسة اثر ضريبة الدخل الوطنى على المعاشات التقاعدية لموظفى الامم المتحدة يمكن ، فى رأى وفده ، ان يتحسن عن طريق اضافة فريق من الخبراء فى مجال الضرائب . وأشار فى هذا السياق الى الحاجة الى الاجابة على السؤال البالغ الاهمية المثار فى الفقرة ٣٤ من تقرير اللجنة الاستشارية .

١٢ - وتابع قائلا انه كان من المفيد لو توفرت معلومات بشأن معاشات التقاعد التى يحصل عليها العاملون فى الخدمة المدنية الوطنية الذين سبق ان عملوا فى مراكز مشابهة فى البلدان التى يتقاعد فيها مستحقو المعاشات التقاعدية فى الامم المتحدة . وقال

السيد لانداو (النمسا) — ٥ —

ان هذه المقارنة تماثل فى أهميتها المقارنة بين مستويات مرتبات الامم المتحدة ومستويات المرتبات فى الخدمة المدنية المقارن بها .

١٣ـ وأوضح انه على ضوء المعلومات الواردة فى الفقرة ٦٢ من تقرير المجلس، فان وفده يستطيع ان يقبل الاقتراح بأن التدابير يجب ان تشمل فقط مستحقى المعاشات الحاليين الذين تبدأ استحقاقاتهم بعد عام ١٩٧٧ . وأشار الى ان وفده يرحب بالتسوية المتواضعة المقترحة فى الجزء " هاء " من المرفق الخامس من تقرير المجلس للمعاشات التقاعدية التى تقل عن ٤٠٠٠ دولار فى السنة باعتبارها خطوة فى الاتجاه الصحيح .

١٤ـ وتابع قائلا انه ينبغى على المجلس، حالما يفرغ بنجاح من معالجة مشكلة التسوية الاولية للمعاشات التقاعدية ، ان يضطلع بمعالجة مسألة رعاية المئات من المتقاعدين الذين تقاعدوا قبل سنوات عديدة ولكنهم ، بالنظر الى التقدم النسبى فى أعمارهم لدى اشتراكهم فى نظام المعاشات التقاعدية ، لم تتوفر لهم الفرصة لتجميع استحقاقات تقاعد ملائمة . وأضاف انه سبق ان زادت هذه الاستحقاقات فى فترات متكررة ولكن هناك حاجة لزيادات اخرى . واشار الى ان المجلس قدم قبل ذلك ببضع سنوات اقتراحا يتضمن اعادة حساب الاستحقاقات على اساس اخر متوسط نهائى للاجور السارية المفعول وان هذا يمكن ان يؤدى الى زيادات كبيرة فى المعاشات التقاعدية للمشتركين الذين تقاعدوا قبل عدة سنوات . وقال انه لما كان عدد مثل هؤلاء المتقاعدين الذين لا يزالون على قيد الحياة لابد وان يكون صغيرا ، فان الكلفة ينبغى ان تكون منخفضة، وبالمثل فانه ينبغى السعى الى تنفيذ اقتراح لدفع مبلغ اضافى بنسبة ١٠ فى المائة للمتقاعدين الذين بلغوا سن الخامسة والسبعين وذلك اعترافا باحتياجاتهم الاضافية نتيجة لتقدمهم فى السن ولضعفهم . وتابع قائلا ان امانة الصندوق سبق ان اعدت وثيقة حول هذا الموضوع وانه ينبغى ان يطلب الى المجلس دراسة الاقتراحات وتقديم تقرير بشأنها الى الجمعية العامة فى دورتها السادسة والثلاثين .

١٥ـ وأشار الى ان وفده ، بصورة عامة ، يوافق على معظم الملاحظات التى أبدتها اللجنة الاستشارية بشأن تقرير المجلس ، الا انه على ضوء الطلبات الواسعة التى ستواجه موظفى الصندوق نتيجة لادخال نظام التسويات الجديد ، فان اعطاء الامانة جميع الموارد التى يعتبرها المجلس ضرورية قد يكون امرا اكثر حكمة . وأوضح انه يتفق ، فى هذا الخصوص ، مع التعليقات التى أبداها رئيس المجلس بأنه سوف يكون من الامور المتناقضة اجراء تحسينات فى نظام المعاشات التقاعدية دون تيسير تنفيذها . واقترح انه ينبغى تعديل توصيات اللجنة الاستشارية على ضوء الملاحظات التى ابداها رئيس المجلس .

١٦ـ السيد أرغويلبس (الفلبين) : قال ان وفده يوافق على اقتراح مجلس

../..

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية الوارد في الفقرة ٣١ من تقرير المجلس ، وعلى المبدأ الذي يقضي بأنه ينبغي عدم السماح بانخفاض معدلات الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي المستخدمة في تحديد الاشتراكات عن معدلات الاجر المستخدمة في تحديد الاستحقاقات . وأضاف انه ينبغي الاستمرار في تحديد الرقم القياسي للاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي لاغراض تحديد الاشتراكات وفقا لحركة المتوسط المرجح لتسويات مقر العمل . وأشار في هذا السياق الى ان وفده سوف يعارض اي تغيير في متطلبات الميزانية من الدول الاعضاء بالنسبة لانصبة مساهمتها في الصندوق .

١٧ - وأوضح انه في حين ان النظام الجديد المقترح سوف يزيد الخصوم الاكتوارية للصندوق ، فانه يؤمل ان يكون من الممكن تغطية هذه الزيادة عن طريق الوفورات الطويلة الاجل التي يتوقع ان تنتج عن استبدال المتوسط المرجح لتسوية مقر العمل بالرقم القياسي لاسعار المستهلكين في الولايات المتحدة لاغراض تحديد الرقم القياسي للاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي المستخدم في حساب استحقاقات المشتركين في البلدان ذات التكلفة المعيشية العالية . وقال ان وفده لا يجد صعوبة في تأييد التدابير الانتقالية بالنسبة لاصحاب المعاشات الحاليين والمبينة في الفقرات من ٦٣ الى ٦٥ من تقرير المجلس . واضاف ان وفده يثني على قرار المجلس بزيادة المعاشات التقاعدية المبنية على اساس ١٥ سنة او اكثر من الخدمة والتي تبلغ ٤٠٠٠ دولار أو أقل وذلك من اجل اجراء تسويات اكبر بصورة متصاعدة للمعاشات التقاعدية الاصغر .

١٨ - وتابع قائلا انه ليس لدى وفده اعتراض على التعديل المقترح للاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي لفئة الخدمات العامة . وأضاف ان وفده سوف ينظر بعين التقدير الى تقديم المزيد من التفاصيل بشأن اعتراضات اتحاد رابطات الخدمة المدنية على انشاء نظام شامل جديد للتقويم في الوقت الحاضر . وقال ان لجنة الخدمة المدنية الدولية خلصت الى ان استحقاقات المعاش التقاعدي لفئة الخدمات العامة لا تتصل باستحقاقات الفئة الفنية في غيبة اية مبادئ توجيهية او اي منهج لمقارنة استحقاقات المعاش التقاعدي . وقال ان هذا موضوع قد ترغب الجمعية العامة في ان يقوم المجلس واللجنة بدراسته في اقرب وقت ممكن . واعرب عن شعور وفده القوي بأن موظفي الخدمات العامة ينبغي الا يكونوا الخاسرين نتيجة لاية مجموعة من التدابير الرامية الى تحسين وضع مستحقي المعاشات التقاعدية في الامم المتحدة في جميع انحاء العالم .

١٩ - وقال انه يؤيد توصيات المجلس واللجنة الاستشارية بأنه ينبغي قبول المركز الدولي لدراسة حفظ وترميم الممتلكات الثقافية في عضوية الصندوق والاتفاقات التي توصل اليها المجلس مع حكومات اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية . وأضاف انه من المأمول ، مع ذلك ، ان تقدم حكومات هذه البلدان الثلاثة ضمانات مرضية

السيد أرغويلبس (الفلبين)

فيما يتعلق بحماية حقوق معاشات التقاعد للافراد الذين تشملهم تلك الاتفاقات .

٢٠ - وأشار الى أن ادارة صندوق المعاشات التقاعدية تتسم بأهمية عظيمة فى ضمان سرعة وفعالية الخدمات المقدمة لمستحقى المعاشات التقاعدية . وأضاف ان عبء العمل العادى الذى تتحمله امانة الصندوق اخذ فى التزايد نتيجة لتعقيدات نظام تسويات المعاشات التقاعدية وانه ينبغى توفير دعم ملائم لوظائفها وأنشطتها . وأشار الى ان التكاليف الادارية للصندوق تقع الى حد كبير ضمن النطاق المرغوب فيه فى حين ان الزيادة فى تكاليف الاستثمار لها ما يبررها تماما . وأوضح ان وفده يؤيد الطلب الخاص باضافة وظيفتين مؤقتتين برتبة ف - ٣ و ع - ٥ ، وطلبات اعادة التصنيف المقدمة من المجلس ، والتقديرات التكميلية لعام ١٩٨٠ البالغة ١٨١٧٠٠ دولار .

٢١ - واستطرد قائلا ان وفده يؤيد اغراض صندوق الطوارئ ويدعم توصية المجلس بأنه ينبغى الاحتفاظ بالحد الاقصى السنوى البالغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار والذى سوف يكمل عن طريق التبرعات من المنظمات الاعضاء حسبما اوصت به اللجنة الاستشارية .

٢٢ - وأعرب عن ثقة وفده فى ان الامين العام ولجنة الاستثمارات سوف يتبعان سياسة رشيدة لتنويع استثمارات الصندوق تمشيا مع المبادئ التوجيهية التى وضعتها الجمعية العامة ومع النظام الاساسى للصندوق . وقال انه مع تزايد قيمة موجودات الصندوق فان هناك حاجة الى المزيد من الحرص فى ادارة استثماراته . وأعرب عن ترحيبه بزيادة الاستثمارات المباشرة فى البلدان النامية وعن امله فى ان لجنة الاستثمارات سوف تبذل المزيد من الجهود لتحديد فرص الاستثمار الاضافى فى البلدان النامية مع قيام الصندوق فى الوقت نفسه بزيادة دعمه للمؤسسات الانمائية الرئيسية ولمصارف التنمية الاقليمية .

٢٣ - السيد رويداس (الأمين العام المساعد للشؤون المالية) : قدم تقرير الامين العام بشأن استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفى الامم المتحدة (A/C.5/35/41 و Corr.1) وقال ان الامين العام ، فى سعيه الى اتخاذ تدابير بموجب قرار الجمعية العامة ٣٤/٢٢٢ ، واجه بعض المشاكل فيما يتعلق بالدعوة الى تخفيض ممكن فى الاستثمارات فى الشركات المتعددة الجنسية . وأشار الى ان هذه المشاكل التى ذكرت فى التقرير على نحو واضح ، تتصل بالافتقار الى تعريف للشركة المتعددة الجنسية وبأن مشاركة هذه الشركات فى مجالات عالية النمو مثل التكنولوجيا تعنى انها تميل الى تقديم اعلى عائدات الاستثمار ، اضافة الى ان العديد من هذه الشركات يلقى تشجيعا على الاستثمار فى البلدان النامية من حكومات تلك البلدان . وتابع قائلا انه اذا ما تخلى الصندوق عن جميع استثماراته فى تلك الشركات ، فان عوائد الاستثمارات سوف تنخفض على الأرجح وسوف تواجه احتمالات الاستثمار فى البلدان النامية الاهمال .

../..

٢٤- وتابع قائلا ان الهدف الرئيسى للقرار ٢٢٢/٣٤ هو زيادة الاستثمار من قبل الصندوق فى الاسهم والسندات الموجهة للتنمية . وأضاف ان الامين العام كان ناجحا فى السعى الى تحقيق هذا الهدف بالرغم من الصعوبات الموصوفة فى تقريره، وأوضح انه بالرغم من ان استثمارات الاسهم القابلة للتسويق فى البلدان النامية تعطى فى الغالب عائدات أفضل من الاستثمارات فى البلدان المتقدمة النمو ، فان الاسواق المحلية للسندات ، فى البلدان النامية ،ان وجدت ، تكون صغيرة نسبيا . وأشار الى ان هناك ، حاجة الى المزيد من الوقت والجهد لتحديد الاستثمارات المناسبة فى البلدان النامية ، فى حين ان العديد من هذه البلدان تضع قيودا على المستثمرين الذين لايقيمون فيها . وتابع قائلا ان تنمية اسواق رأس المال عملية بطيئة . وأشار الى ان استثمارات الصندوق فى السندات والاسهم العامة المتصلة بالتنمية زادت بمقدار ١٠٠ مليون دولار حسب الوضع فى نهاية حزيران / يونيه ١٩٨٠ وبأكثر من ٣٠ مليون دولار خلال الفترة من هذا التاريخ الى نهاية تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٠ . وأوضح ان هذه الزيادة تمثل حصة كبيرة من الاموال التى اصبحت متوفرة للاستثمار خلال هذه الفترة . واشار الى ان الاستثمارات فى افريقيا زادت بنسبة ٧٥ فى المائة خلال السنة المنتهية فى ٣١ آذار / مارس ١٩٨٠ وانه ينبغى ، مع ذلك ، النظر الى هذا الرقم بحذر نظرا لتواضع الاساس . وقال ان الاستثمارات فى افريقيا زادت بنسبة ١٠ فى المائة اخرى منذ ٣٠ حزيران / يونيه . واوضح انه ليس هناك اى بلد افريقى قام بتعويم اصدار عام من السندات ولم يمثل فى حافظة استثمارات الصندوق . وتابع قائلا ان بعثة لتقصى الحقائق زارت افريقيا فى عام ١٩٨٠ وساعدت على زيادة معرفة الصندوق بالمنطقة وأسواق رأس المال فيها وان الامانة تقوم برصد فرص الاستثمار فى عدد من البلدان وتنظر فى امكانية ايفاد بعثة للمتابعة فى عام ١٩٨١ .

٢٥- واستطرد قائلا انه من الجوهرى التمييز بين الاستثمار فى " حافظة الاستثمار" وبين الاستثمار المباشر فى البلدان النامية . وقال انه اذا كان من المطلوب من الامين العام ان يطور القدرة على اجراء استثمارات مباشرة فى البلدان النامية ، فان تكاليف ادارة الصندوق سوف تزيد بمقدار كبير اذ انه سوف يكون عليه ان يضاعف الخبرة القائمة فى البنك الدولى والمؤسسات المالية الدولية الاخرى . وأضاف ان الامين العام قام ، بناء على ذلك وحسبما أوصت لجنة الاستثمارات ، باعتماد سياسة لدعم المؤسسات الانمائية باعتبارها الوسيلة الاكثر فعالية لزيادة الاصدارات الموجهة نحو التنمية فى حافظة استثمارات الصندوق .

٢٦- وأشار الى انه كان على الصندوق ، خلال السنة محل البحث ، أن يواجه انخفاضا رئيسيا فى أسواق السندات ، وانخفاضات كبيرة فى قيمة العملات الأخرى غير دولار الولايات المتحدة ، ونقصا كبيرا فى قيمة بعض أسواق الاسهم خارج

الولايات المتحدة ، وانه كان هناك ، نتيجة لذلك ، عائد سلبي لمجمل حافظة الاستثمارات . وقال انه ينبغي فهم العائد الاجمالي على انه يشمل الدخل المحصل في شكل فوائد وأرباح اسهم وتغييرات في القيمة السوقية لاستثمارات الصندوق وانه ، لذلك ، يمثل حسابا نظريا . وتابع قائلا ان القيمة السوقية لموجودات الصندوق بلغت ٢٠٠٧ مليون دولار بحلول شهر ديسمبر ١٩٧٩ ثم انخفضت الى ١٨٧٥ مليون دولار بحلول ٣١ آذار / مارس ١٩٨٠ ، وهو الرقم المستخدم لحساب العائد السلبي المشار اليه في تقرير الامين العام . وأوضح ان السبب الرئيسي للانخفاض في القيمة كان الزيادة المؤقتة في قيمة دولار الولايات المتحدة بالنسبة للعملات الرئيسية الاخرى وان مثل هذه الحالة كان لابد ان تحدث في حافظة استثمارات متنوعة يستثمر نصف موجوداتها في سندات مقومة بعملات غير دولار الولايات المتحدة . واستطرد قائلا ان القيمة السوقية للممتلكات ارتفعت بعد ذلك بفترة قصيرة ، في نيسان / أبريل ١٩٨٠ ، لتبلغ ٢٠٤٠ مليون دولار ومن ثم فان العائد السلبي الذي اشار اليه الامين العام في تقريره ينبغي ان ينظر اليه كظاهرة سريعة الانقضاء . وأضاف ان الامين العام قدم ، في الدورة السابقة ، تقريرا يشير الى ان عائد استثمارات الصندوق بلغ ثاني اعلى مستوى له خلال عشرين سنة وانه من الضروري ، لذلك ، النظر الى اداء الصندوق من زاوية طويلة الاجل . وقال ان متوسط العائد لفترة ٢٠ سنة بلغ ٤٩ر٥ في المائة وهو مستوى مرض تماما مقارنا باداء صناديق المعاشات التقاعدية الاخرى .

٢٧ - واشار الى ان للمستثمرين من القطاع الخاص حرية البحث عن فرص استثمار ذات عوائد عالية ومستويات مخاطر مرتفعة ، الا ان ادارة الصندوق تتحمل مسؤولية ائتمانية للاستثمار بصورة حكيمة . وأوضح ان سياسة الصندوق الخاصة بتنويع حافظة استثماراته تعني انه لا يحصل بشكل دائم على اعلى معدل ممكن للعائد ولكنه يتجنب حدوث كوارث وتدهور رئيسي في قيمة موجوداته . وأوضح ، على سبيل المثال ، ان معدل عائد استثمارات الاسهم في الولايات المتحدة بلغ ١٠ في المائة في عام ١٩٨٠ في حين كان عائد استثمارات الاسهم خارج الولايات المتحدة - ١٠ في المائة . وأضاف قائلا انه في السنة المنتهية في ٣١ آذار / مارس ١٩٧٨ ، من جهة ثانية ، بلغ عائد الاستثمارات خارج الولايات المتحدة ٢٠ في المائة بينما أظهرت الاستثمارات في الولايات المتحدة عائدا سلبيا قدره - ٦ر٥ في المائة ، ومن ثم فان الادراك التام لهذه الحالة بعد حدوثها يوحي بأنه كان ينبغي على الصندوق ان يضع جميع أصوله في استثمارات خارج الولايات المتحدة بعد عام ١٩٧٨ . وأوضح ان هذا كان يمكن ان يشكل قرار استثمار رائعا ينطوي على عنصر مخاطرة عادل جدا ولكن الاداء العام للصندوق كان سيتضرر .

٢٨- وقال ان الشيء الوحيد المؤكد في الاستثمار هو استمرار التغير وعدم التيقـــن . وأضاف ان الامين العام سوف يواصل ، بالتشاور مع لجنة الاستثمارات جهوده للمحافظـــة على موجودات الصندوق ، وتعزيز العائد عن طريق التنويع ، وضمان الحصول على أفضـــل المشورات الفنية في كل لحظـة ،وزيادة الاستثمارات في البلدان النامية ، خصوصا فـي افريقيا ، طبقا للمبادىء الاساسيـة التي تنظم استثمارات الصندوق .

٢٩- السيد جاسابي (سيراليون) : قال ان المؤسسات المالية الافريقيـة التي هـي ذات مركز متوطد فعلا أصبحت تهتم بصورة متزايدة برأس المال الخارجي وقد بذلـــت جهودا كبيـرة لتلبيـة متطلبات مستثمري حافظـة الاستثمارات . وأضاف انه على ضـــوء ذلك ، وبالنظر الى معدل عائد استثمارات الصندوق العالـي التغير في السنـــوات الماضيـة والى الدعوه الموجهة الى الامين العام في القـرار ٣٤/٢٢٢ لبيع ممتلكـات صندوق المعاشات التقاعدية في الشركات عبر الوطنية واعادة استثمار حصيلة المبيعـــات في البلدان النامية ،خصوصا في افريقيا ، فانه يتساءل عن مدى تأثر ممتلكات الصنـدوق في تلك الشركات باعتبارات السيولة والربحية والقابليـة للتحويل التي أشار اليها الامين العام في الفقـرة ١٧ من تقرير ، (A/c.5/ 35/ 41) في تبريـر سياسـات الاستثمار النقدي الحاليـة التي يتبعها الصندوق ، وهي مقدار المبلغ الاجمالـــي المستثمر في تلك الشركات ، وعما اذا كان هذا المبلغ يزيد أو يقـل عن المبلغ المستثمر قبل اعتماد القرار ٣٤/٢٢٢ . كما تساءل عما اذا كانت لجنة الاستثمارات قد أجـرت أي اتصال مع المركز الافريقـي للاستثمار او مع المصارف المركزية في افريقيا ، وعمـا اذا كان المبلغ المستثمر في مصرف التنميـة الافريقـي قد ارتفع خلال السنة الماضيـة .

البند ٩٢ من جدول الأعمال : الخطة المتوسطة الاجل الفترة ١٩٨٠- ١٩٨٣ (تابع)
(A/35 / 709 ; A/c.5/ 35/ 40 , A/c.5/35/ L. 36, Add.1)

تحديد الانشطة التي أكملت او التي فات اوانها أو التي تكون ذات منفعة حديـة أو عديمة الجدوى (تابع)

٣٠- السيد فريزر (المملكة المتحدة) : قال ان متبنى مشروع القرار اتفقوا ، بعـــد مشاورات مع وفود أخرى ،على اجراء عدد من التنقيحـات للمشروع . وأضاف ان الحاشية الاولى ينبغي ان تشير الى الوثيقتيـن (A/c.5/35/40 , Add.1) وان نـص الفقـرة ٢ ينبغي ان يكون كالتالي :

" تقرر انهاء الانشطـة المحددة في تقريـر الامين العام ، بوصفها أنشطـة فات أوانها ، أو عديمة الجدوى ، أو ذات منفعة حدية ، مع أخذ آراء الهيئـات المختصـة في الاعتبار " .

وأن نص الفقـرة ٣ ينبغي أن يكون كما يلـي :

../..

السيد فريزر (المملكة المتحدة)

" توافق على اقتراحات الامين العام بأن دورات التخطيط والبرمجة والميزنة في الامم المتحدة ينبغي ان تشتمل على اجراء متكامل وشامل لتحديد الانشطة التي اكملت او التي فات اوانها او التي تكون عديمة الجدوى او ذات منفعة حدية " .

وأضاف ان عبارة " دراسة متعمقة " الواردة في الفقرة ٤ ينبغي ان تستبدل بعبارة " دراسة شاملة " وان عبارة " في اطار هذه الدراسة " الواردة في الفقرة ٥ ينبغي ان تستبدل بعبارة " في دورتها الحادية والعشرين " ، وأخيرا فان العبارة الختامية للفقرة ٦ ينبغي أن تعدل بحيث تصبح : " ... لكي تنظر في ذلك لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية عند دراستهما لمقترحات الميزانية البرنامجية " .

٣١- الرئيس : اقترح انه ينبغي ان تعتمد اللجنة مشروع القرار حسبما نقح شفويا .

٣٢- وقد تقرر ذلك .

٣٣- السيد ابرازينسكي (بولندا) : رحب باقرار مشروع القرار بشأن انهاء البرامج التي فات أوانها او التي تكون عديمة الجدوى او ذات منفعة حدية دون اعتراض اذ ان هذه المسألة هي من المسائل المحببة لوفده . وأضاف انه بينما يوافق بالكامل على صيغة الفقرة الثانية من الديباجة ، فانه يشعر بأنه ينبغي البدء في النظر الى هذا الموضوع من منظور اوسع ليس كوسيلة لتمويل الانشطة الجديدة فحسب ، بل أيضا لتعزيز فعالية الامم المتحدة عموما . وأوضح ان الاشارة الى " الهيئات المختصة " الواردة في الفقرة ٢ تثير اهتمام وفده بأن الهيئات الحكومية الدولية هي التي ينبغي ان تقرر دائما ما اذا كان يجب انهاء نشاط معين من عدمه ، وأنه ينبغي الاستمرار في اتباع هذا الاجراء . وقال ان فهمه للاشارة ، الواردة في الفقرة التالية ، الى دورات " التخطيط والبرمجه والميزنة " في منظومة الامم المتحدة مفاده ان الميزانية البرنامجية تتسم بالاهمية الاعظم . ورحب ، في الختام ، بالتأكيدات المقدمة الى اللجنة بأن الامين العام سوف يقدم تقريرا الى كل من لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية عن نتائج جهوده في اطار مقترحاته الخاصة بالميزانية البرنامجية .

٣٤- السيد بروتو د ينينغرات (اندونيسيا) : قال ان سبب انضمام وفده الى توافق الاراء بشأن مشروع القرار ، يعود في جانب منه الى ان المشروع يترك مجالا للقيام بدراسات أخرى من جانب لجنة البرنامج والتنسيق والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة ذاتها بشأن الاساليب والمعايير المستخدمة لتحديد الوقت الذي يصبح فيه برنامج ما من البرامج التي فات أوانها أو عديمة الجدوى أو ذات المنفعة الحدية ، وفيما يتعلق بالدراسة المقبلة من جانب لجنة

السيد بروتود ينينغرات (اندونيسيا)

البرنامج والتنسيق ، قال انه يقدر اهمية وأثر هذه الدراسة فى زيادة جدوى وفعالية استخدام الامانة العامة للموارد ، ولكنه لايستطيع ان يقبل بأى حال من الاحوال اية محاولة لاستخدام الدراسة وما يترتب عليها من اعادة توزيع للموارد كشرط مسبق لتمويل الانشطة الجديدة . وأضاف ان وفده ، كما هو الوضع فى عملية التخطيط ، يعلق أهمية عظيمة على اشراك الهيئات الحكومية الدولية القطاعية والاقليمية فى تحديد البرامج التى فات أوانها أو التى تكون عديمة الجدوى اوذات منفعة حدية .

٣٥- السيد تومو مونشى (جمهورية الكاميرون المتحدة) : قال ان وفده انضم الى توافق الاراء ايضا بالرغم من انه غير مرتاح تماما للفقرة ٦ التى سيترتب عليها جعل تحديد البرامج التى فات اوانها اوعديمة الجدوى جزءا من عملية الميزنة وليس التخطيط . وأضاف انه لوكانت هذه الفقرة موضوعا لقرار مستقل ، لاتخذ وفده موقفا متحفظا منها .

رفعت الجلسة فى الساعة ١٢/٣٠